

كراسة شروط ومواصفات

تأجير قطعة الأرض رقم (٣٦٠) بالمخبط الصناعي
المعتمد رقم (٤٧٦) لنشاط ورشة منجرة وحدادة



الصفحة	المحتويات	م
٥	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	أ
٦	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٧	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	ج
٨		
٩	مقدمة	١
١٠	وصف العقار	٢
١٢	اشتراطات دخول المزايدة والتقييم	٣
١٣	١/٣ من يحق له دخول المزايدة	
١٣	لغة العطاء	٢/٣
١٣	مكان تقديم العطاءات	٣/٣
١٣	موعد تقديم العطاءات	٤/٣
١٣	موعد فتح المظاريف	٥/٣
١٣	تقديم العطاء	٦/٣
١٤	كتابه الأسعار	٧/٣
١٤	مدة سريان العطاء	٨/٣
١٤	الضمان	٩/٣
١٥	موعد الإفراج عن الضمان	١٠/٣
١٥	مستندات العطاء	١١/٣
١٦	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
١٧	دراسة الشروط الواردة بالكراسة	١/٤
١٧	الاستفسار حول بيانات المزايدة	٢/٤
١٧	معاينة العقار	٣/٤
١٨	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	٥
١٩	إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	١/٥
١٩	تأجيل موعد فتح المظاريف	٢/٥
١٩	سحب العطاء	٣/٥
١٩	تعديل العطاء	٤/٥
٢٠	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٦
٢١	الترسية والتعاقد	١/٦
	تسليم الموقع	٢/٦



كراسة شروط ومواصفات ورشة صناعية

الصفحة	المحتويات	م
٢٢	الاشتراطات العامة	٧
٢٣	توصيل الخدمات للموقع	١/٧
٢٣	البرنامج الزمني للتنفيذ	٢/٧
٢٣	الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	٣/٧
٢٣	تنفيذ الأعمال	٤/٧
٢٣	مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	٥/٧
٢٣	حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ	٦/٧
٢٣	تقرير المكتب الاستشاري	٧/٧
٢٤	استخدام العقار لغرض المخصص له	٨/٧
٢٤	التأجير من الباطن والتازل عن العقد	٩/٧
٢٤	موعد سداد الأجرة السنوية	١٠/٧
٢٤	إلغاء العقد للمصلحة العامة	١١/٧
٢٥	تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	١٢/٧
٢٥	أحكام عامة	١٣/٧
٢٦	الاشتراطات الخاصة	٨
٢٧	مدة العقد	١/٨
٢٧	فترة التجهيز والإنشاء	٢/٨
٢٧	خدمات الورش	٣/٨
٢٨	مواقف السيارات	٤/٨
٢٨	اشتراطات الصيانة	٥/٨
٣٠	اشتراطات الأمن والسلامة:	٩
٣١	الإجراءات الوقائية	١/٩
٣١	اللوحات الإرشادية	٢/٩
٣١	حماية العاملين	٣/٩
٣١	تدريب العاملين	٤/٩
٣١	تأمين مستلزمات الإسعاف	٥/٩
٣١	الالتزام بتعليمات الدفاع المدني	٦/٩
٣١	المسؤولية عن حوادث العمل	٧/٩



كراسة شروط ومواصفات ورشة صناعية

الصفحة	المحتويات	م
٣٢	الاشتراطات الفنية	١٠
٣٣	١/١٠ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	١/١٠
٣٣	٢/١٠ الاشتراطات المعمارية والإنسانية	٢/١٠
٣٤	٣/١٠ الاشتراطات الكهربائية	٣/١٠
٣٨	٤/١٠ الاشتراطات الميكانيكية	٤/١٠
٣٩	٥/١٠ الاشتراطات الصحية	٥/١٠
٤٢	الغرامات والجزاءات	١٠
٤٤	المرفقات:	١١
٤٨	١/١١ إقرار المستثمر	١/١١
٥٠	٢/١١ نموذج العطاء	٢/١١



**قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات
للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة**

على المستثمر قبل إغلاق الظرف أن يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة (✓) أمام كل مستند إن كان مرفقاً ومحظماً إذا كان ذلك مطلوباً.

مسلسل	المستند	هل مرفق؟	هل مختار؟
١	نموذج العطاء		
٢	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقته شخص غير مقدم العطاء)		
٣	إثبات أن المسؤول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات)		
٤	صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)		
٥	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي		
٦	صورة الهوية الشخصية (في حالة الأفراد)		
٧	صور شهادات الخبرة الخاصة بإنشاء وإدارة ورش الصناعية		
٨	خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي		
٩	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها		



كراسة شروط ومواصفات

ورشة منجرة وحدادة

تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

هو ورشة صناعية منجراً وحدادة المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.	المشروع:
هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي تقام عليها ورشة منجراً وحدادة.	العقار:
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل ورش صناعية	المستثمر:
هو الجهة التي تقدم عرضاً في المزايدة سواء كانت شركة أو مؤسسة أو فرداً.	مقدم العطاء:
هو ورشة تشمل كافة خدمات التي تقدمة ورشة المنجراً والحدادة.	ورشة منجراً وحدادة:
هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة عن طريق المنافسة الإلكترونية يقدم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني (https://furas.momra.gov.sa) أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص)	المنافسة:
كراسة الشروط والمواصفات.	الكراسة:



كراسة شروط ومواصفات

ورشة منجراً وحدادة

**الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة
حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى**

التاريخ	كيفية تحديد التاريخ	اليوم
حسب نشرة في الموقع الإلكتروني	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
حسب نشرة في الموقع الإلكتروني	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
حسب نشرة في الموقع الإلكتروني	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
تحدهما الأمانة/ البلدية	تحدهما الأمانة/ البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
تحدهما الأمانة/ البلدية	تحدهما الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/بلدية المستثمر بمراجعتها	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/بلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يرافق يرسل له إشعاراً نهائياً، ويعطى مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة
خلال شهر من توقيع العقد	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة/بلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.		بداية سريان مدة العقد
عند توقيع العقد	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولى



كراسة شروط ومواصفات

ورشة منجرة وحدادة

المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة حائل
بلدية محافظة الحائط
إدارة الاستثمارات



كراسة شروط ومواصفات
ورشة منجرة وحدادة

١. مقدمة



١. مقدمة

ترغب بلدية محافظة الحائط في طرح مزايدة عامة عن طريق المنافسة الإلكترونية عبر بوابة الاستثمار البلدي فرص بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص لإقامة وتنشيف وإدارة ورشة صناعية منجرة وحدادة وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإهاطة بها ، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .

وتهيب البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنيّة والدقيقة لمحتويات الكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها وترحب بالأمانة/البلدية بالرد على أيّة استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، بإحدى الطرق التالية:

١. التوجّه إلى الإدارّة المذكورة أدناه بالأمانة/البلدية وتقديم الاستفسار مكتوباً:

إدارة: الاستثمارات

تليفون: . ٢٣٣٠٣١٥ . ٠١٦/٢٣٩٠٣١٥ تحويلة ٢٣٢/٢٣٣

٢- او من خلال بوابة الاستثمار البلدية فرص .



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة حائل
بلدية محافظة الحائط
إدارة الاستثمارات



كراسة شروط ومواصفات
ورشة منجرة وحدادة

٢. وصف العقار



٢. وصف العقار

إنشاء وإدارة وتشغيل ورشة منجرة وحدادة		النشاط
ورشة منجرة وحدادة		مكونات النشاط
الحي : الصناعية	المدينة : الحائط	
الشارع: مخطط الصناعية		موقع العقار
رقم العقار : ٢٦٠	رقم المخطط : ٤٧٦	
بطول : ٢٧ م	شمالاً : شارع عرض ٢١ متر	حدود العقار
بطول: ٣٠ م	جنوباً : قطعة رقم ٢٦٢	
بطول : ٢٢ م	شرقاً : شارع عرض ٣٠ متر	
بطول : ٢٥ م	غرباً : قطعة رقم ٢٦١	
أرض فضاء		نوع العقار
٧٤٥.٥		مساحة الأرض
		مساحة المبني
		عدد الأدوار
		نوع البناء

الخدمات بالعقار:

بيانات أخرى:



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة حائل
بلدية محافظة الحائط
إدارة الاستثمارات



كراسة شروط ومواصفات

ورشة منجرة وحدادة

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم



٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

١/٣ من يحق له دخول المزايدة :

١/١/٣ يحق للشركات والمؤسسات الراغبة في الاستثمار في مجال إنشاء وإدارة صالة عرض وبيع مواد البناء التقدم في هذه المزايدة. ما عدا المنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة، أو كانوا من يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٢/١/٣ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٢/٣ لغة العطاء:

لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتب المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرافقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكatalogات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.

في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.



٣/٣ مكان تقديم العطاءات :

تُقدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة / البلدية والمختومة بخاتمتها باسم معالي أمين / سعادة رئيس بلدية محافظة الحائط وبحيث يتم رفعها عبر بوابة الاستثمار البلدي فرص وفي حال تعطل المنصة للأسباب فنية يقد المستثمر العطاء في ظرف مختوم في اليوم المحدد بعد أن يرفع لاغ الدعم الفني لمنصة فرص وارفاق ما يثبت تعذر تقديم العطاء الكترونيا

٤ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه حسب ما هو موضح على المنصة ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد ، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٥/٣ موعد فتح المظاريف :

الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة حسب ما هو موضح على المنصة

٦/٣ تقديم العطاء :

١/٦/٣ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٢/٦/٣ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرافقاته والتوفيق عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التقويس مصدقاً من الغرفة التجارية، أو مصحوباً بوكالة شرعية.

٣/٦/٣ يقدم العطاء داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواقه، ورقم الفاكس.

٧/٣ كتابة الأسعار:

١/٧/٣ يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي : أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٢/٧/٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفأً) بالريال السعودي.

٣/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحشو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوفيق عليه وختمه.

٨/٣ ضريبة القيمة المضافة:

يلتزم المستثمر بسداد قيمة الضريبة المضافة للبلدية محسوبة على النسبة القرارة من اجمالي الايجار السنوي الذي يتم ابرام العقد الاستثماري عليه تحديد نسبة قيمة الضريبة المضافة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وتقرر الجهات المختصة في المملكة العربية السعودية على ان يكون سدادها في وقت سداد الايجار السنوي ، وفي حال تأخر المستثمر في السداد يتم اتخاذ نفس إجراءات التأخير في سداد الايجار السنوي حسب بنود العقد.

٩/٣ مدة سريان العطاء :

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة / البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، وببقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمها، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

١٠/٣ الضمان :



١/٩/٣ يجب أن يقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة %٢٥ من إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان ساريًا لمدة لا تقل عن (٩٠) يوم من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلًا للتمديد عند الحاجة.

٢/٩/٣ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان ، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة %٢٥ من إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

١١/٣ **موعد الإفراج عن الضمان :** يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية

١٢/٣ **مستندات العطاء :** يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره :

١/١١/٣ نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوفيق.

٢/١١/٣ توكييل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

٣/١١/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.
٤/١١/٣ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

٥/١١/٣ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).

٦/١١/٣ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي ، موقعها عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة حائل
بلدية محافظة الحائط
إدارة الاستثمارات



كراسة شروط ومواصفات
ورشة منجرة وحدادة

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض



٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

١/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تضمنه هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة/البلدية في استبعاد العطاء.

٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمها لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٣/٤ معاينة العقار:

على المستثمر قبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية لجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تماماً على الأوضاع السائدة به.

ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديمها بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بخصوص منطقة العقار المتعلقة به.



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة حائل
بلدية محافظة الحائط
إدارة الاستثمارات



كراسة شروط ومواصفات

ورشة منجرة وحدادة

٥. ما يحق للأمانة/ للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف



٥. ما يحق للأمانة/ للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/ للبلدية بعد موافقة صاحب الصلاحية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات ولزماً لجميع المتنافسين.

٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٣/٥ سحب العطاء:

يحق للمستثمر سحب عطاءه قبل موعد فتح المظاريف

٤/٥ تعديل العطاء:

يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، وقبل الموعد المحدد لإغلاق العطاءات

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
أمانة منطقة حائل
بلدية محافظة الحائط
إدارة الاستثمارات



كراسة شروط ومواصفات

ورشة منجرة وحدادة

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

١/٦ الترسية والتعاقد:

بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة ١/١٦

الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بالترسية بما تراه.

٢/١٦ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ

الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار

لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار

نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة

الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرته

.الضمان.

٣/١٦ يجوز للأمانة/للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على

صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة،

ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٢/٦ تسلیم الموقع:

يتم تسلیم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسلیم موقع من الطرفين، وذلك ١/٢/٦

بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون

ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر

واحد.



٢/٢/٦ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية

بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من

تاریخ الإشعار.



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة حائل
بلدية محافظة الحائط
إدارة الاستثمارات



كرامة شروط ومواصفات

ورشة منجرة وحدادة

٧. الاشتراطات العامة



٧. الاشتراطات العامة

- ١/٧ توصيل الخدمات للموقع :
يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء- مياه- هاتف- وغيرها....) على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، كما يتحمل المستثمر تجهيز الموقع وماحولة من سفلة وانارة وتركيب الأرصفة مما يساهم في تحسين المشهد الحضري للموقع او كما تره جهات الاختصاص داخل البلدية، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بلدية ومع الجهات ذات الصلة.
- ٢/٧ البرنامج الزمني للتنفيذ :
يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/بلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتغليف.
- ٣/٧ الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة :
يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع صالة عرض وبيع المواد بناء قبل الحصول على الموافقات والترخيص من الأمانة/بلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.
- ٤/٧ حق الأمانة/البلدية في الإشراف :
للامانة/البلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٥/٧ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تلزم تنفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة/البلدية، وفي حالة الموافقة يتغير على المستثمر أن يقدم للأمانة/بلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
- ٦/٧ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مهندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٧/٧ استخدام العقار للغرض المخصص له :
لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأى مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.
- ٨/٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد :
لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي
- موعد سداد الأجرة السنوية:



تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

٨/٧

متطلبات السلامة والأمن :

يلتزم المستثمر بما يلي :

١/٨/٧ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات الازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

٢/٨/٧ يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.

٩/٧

إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة/البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بـالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

١٠/٧

تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

١/١٠/٧ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة

٢/١٠/٧ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة/البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك.

١١/٧

أحكام عامة :

١/١٠/٧ جميع المستنadas والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/البلدية بمجرد تقديمها.

التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

٢/١٠/٧ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

٣/١٠/٧ تخضع هذه المزايدة لائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٤٠٥٢ في ١٤٤١/٦/٢٩ والتعليمات الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم ٤٠٠٥٦١٨٨٣ وتاريخ ١٤٤١/١٢/٢٢

٤/١٠/٧



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة حائل
بلدية محافظة الحائط
إدارة الاستثمارات



كراسة شروط ومواصفات

ورشة منجرة وحدادة

٨. الاشتراطات الخاصة



٨. الاشتراطات الخاصة

مدة العقد:

١/٨

مدة العقد (٥) (خمس سنوات) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.

فترة التجهيز والإنشاء:

٢/٨

يمنح المستثمر فترة (%) (خمسة بالمائة) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

خدمات الورشة:

٣/٨

يمكن إقامة الخدمات التالية في ورشة منجرة وحدادة.

مواقف السيارات:

٤/٨

يلتزم المستثمر بتوفير مواقف للسيارات بمعدل موقف سيارة لكل ١٠٠ متر مربع من مساحة الأرض الكلية.

٢/٤/٨ يمنع منعاً باتاً وقوف السيارات التي ترتد المركز أو تستفيد من خدماتها بجانب الشوارع الفرعية المحيطة بالموقع.

اشتراطات الصيانة:

٥/٨

١/٥/٨ يجب على المستثمر إجراء فحوصات شهرية واختبارات دورية (كل ثلاثة أشهر) للوشة، ولجميع المعدات والتركيبات الكهربائية والميكانيكية، وفقاً لتعليمات الصيانة المعده من الجهات المصنعة، وكذلك لجميع مراافق المركز بما فيها: دورات المياه، والأرضيات، والدهانات، واللوحات الإرشادية، وأجهزة، ووسائل السلامة، ومعدات الإطفاء، وإصلاح العطل أو الخلل فوراً.

٢/٥/٨

يلتزم المستثمر بتخصيص سجل تدون فيه جميع الفحوصات الشهرية والاختبارات الدورية لمعدات السلامة وأجهزة الإطفاء، وصيانة المبني والمعدات والأجهزة والتركيبات الكهربائية، ويحتفظ بالسجل في إدارة المركز؛ ليكون في جميع الأوقات تحت تصرف الجهات الرقابية.

٣/٥/٨

يلتزم المستثمر على الأمانة/البلدية المعنية. يجب على المستثمر إجراء الصيانة العامة لجميع المراافق بما فيها دورات المياه، والعناية بالنظافة العامة لجميع مراافق المركز، والتخلص من النفايات أولاً بأول بطريقة صحية وسلامة حفاظاً على الصحة العامة.

٤/٥/٨



كراسة شروط ومواصفات

ورشة منجرة وحدادة

المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة حائل
بلدية محافظة الحائط
إدارة الاستثمارات



كراسة شروط ومواصفات
ورشة منجرة وحدادة

٩. اشتراطات الأمن والسلامة



٩. اشتراطات الأمان والسلامة

١/٩

الإجراءات الوقائية:
يلتزم المستثمر بما يلي:

١/٩
اتخاذ كافة الإجراءات الاحتياطات الازمة لمنع وقوع
أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو
الممتلكات العامة والخاصة، وعدم إحداث ضوضاء
للمجاورين للمركز.

٢/٩

تزويد المركز بنظام إنذار مناسب ضد الحرائق بالإضافة إلى
وسائل استدعاء فرق الإطفاء، ويتم التنسيق في ذلك مع إدارة
الدفاع المدني.

٢/٩

اللوحات الإرشادية:

وضع لوحات إرشادية تبين أماكن ومصادر الخطر، والتعليمات
الواجب اتباعها في حالة حدوثه، وكذلك وضع لوحات في أماكن بارزة
بدون عليها أرقام هواتف الدفاع المدني وخدمات الطوارئ.
حماية العاملين:

٣/٩

يجب تزوييد العاملين بمعدات الحماية الشخصية مثل: القفازات،
وأحذية الأمان، والملابس التي تتناسب مع طبيعة العمل، وأن تكون
بزي موحد، مع كتابة اسم المركز عليها، كما يراعى عدم استخدام
ملابس فضفاضة أو ممزقة أو ملوثة بالوقود.
تدريب العاملين:

٤/٩

تدريب عمال المركز على كيفية استخدام طفایات الحرائق، وما يجب
اتباعه في حالة نشوب حريق أو حالة طوارئ.
تأمين مستلزمات الإسعاف:

٥/٩

يجب توفير صندوق إسعافات أولية مجهز لعلاج الجروح البسيطة، مع
ضرورة تدريب شخص واحد على الأقل على القيام بمثل هذه
الإسعافات.

٦/٩

الالتزام بتعليمات الدفاع المدني:

الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة
للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.
المسؤولية عن حوادث العمل:

٧/٩

يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة،
وأصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم
بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات
السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات
والطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى
مسؤولية عن ذلك.

المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة حائل
بلدية محافظة الحائط
ادارة الاستثمارات



كراسة شروط ومواصفات

ورشة منجرة وحدادة

١٠. الاشتراطات الفنية



١٠. الاشتراطات الفنية

١/١.

كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملحقه، وكذلك جميع الشروط الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء بالأمانة/البلدية فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٢/١.

الاشتراطات المعمارية والإنسانية:

تراعي في المركز الاشتراطات المعمارية والإنسانية التالية:

١/٢/١. يحاط المركز بسور مصنوع ملتحق به ارتفاعه عن ثلاثة أمتار جهة الشوارع الفرعية.

٢/٢/١.

الارتفاعات للمباني ومباني المركز تكون خمس عرض الشارع على الأقل على الشوارع التجارية عن ستة أمتار.

٣/٢/١.

أن تستغل الارتفاعات على الشوارع الفرعية بزراعة أشجار مناسبة يتعدي ارتفاعها السور المطل على هذه الشوارع، وأن يتم تشكير وتتنسيق الموقع بشكل عام لتشتمل على مناطق خضراء وأحواض زهور مع المحافظة عليها وصيانتها.

٤/٢/١.

الارتفاع المسموح به دور أرضي فقط. المبني التي يسمح بإقامتها بالمركز هي: مبني الإدارية، ومكتب استقبال واستراحة للزبائن، ومصانى، ودورات مياه، وبوفية، وغرفة تبديل ملابس للعمال، ومواقف للسيارات مظللة، وغرفة للحراس، وتكون مساحة هذه المبني تعادل ١٥% من مساحة المركز.

٥/٢/١.

يراعي فصل المبني الواردة في الفقرة السابقة والموافق عن المبني بحيث لا يمكن وصول الغازات أو الروائح من الورش إليها.

٦/٢/١.

الا يزيد ارتفاع المنشآت الخاصة بورش المنجرة والحدادة داخل المركز عن ستة أمتار ويراعي توزيع هذه المنشآت بشكل متناقض داخل المركز، ولا تزيد المساحة التي تشغله عن ٤٠% من مساحة المركز.

٧/٢/١.

مراجعة التأكيد من سلامة حركة المرور داخل المركز مع توضيح اتجاهات السير.

٨/٢/١.

أن يكون الدخول والخروج من خلال الشارع التجاري فقط ولا يسمح بالدخول أو الخروج من الشوارع الفرعية. سفلة الممرات الخاصة بالسيارات وعمل لأرصفة وإضاءة لها.

٩/٢/١.

تكون مواد الإنشاء جمعها غير قابلة للاشتعال ومقاومة للحرق ومطابقة للمواصفات القياسية السعودية مع تكسية الواجهات والأسطح بمواد غير قابلة لامتصاص الزيوت وسهولة التنظيف.

١٠/٢/١.

تغطى الأرضيات الخاصة بورش المنجرة والحدادة داخل المركز بترابييع من الخرسانة المسلحة بتسليح خفيف أو أي مادة أخرى، وبحيث لا تزيد أبعاد البلاطة الواحدة عن 2.00×2.00 متر مع عمل فواصل بين هذه البلاطات.

١١/٢/١.

١٢/٢/١.



١٣/٢/١٠ تكون المظلات على قوائم خرسانية أو قطاعات حديدية مكسية ومطلية بنفس اللون.

٣/١٠

الاشتراطات الكهربائية:

١/٣/١٠ المواصفات الفنية الكهربائية:

١/١/٣/١٠ الدراسة والتصميم الكهربائي:

يجب أن يراعي التصميم المقدم الأسس التالية:

١. أن تكون شبكات تغذية الإنارة مستقلة عن شبكات تغذية القوى.

٢.

إيضاح نظام التغذية بالتيار الكهربائي والجهد والذبذبة وعدد الأطوار (الفازات).

٣.

درجة الحرارة المحيطة التصميمية للأدوات الكهربائية ٥٠ درجة مئوية.

٤.

يوضح على المخططات الكهربائية نظام التأرضي للأجزاء الكهربائية ومقاطع أسلاك التأرضي ونوع العزل وطريقة عمل الأرضي ونظام اختبار دائرة سريان الأرضي (وحدات الإنارة- المقابس - المفاتيح والقواطع... وخلافه).

٥.

يراعى توزيع الأحمال بالتساوي على الأطوار (الفازات).

٦.

يراعى عند اختيار مقاطع الكابلات أو الموصلات أن تكون مناسبة لشدة التيار المار بالدائرة مع مراعاة نسبة احتياطي لمواجهة أي أحمال بدون ارتفاع في درجة حرارة الكابل أو الموصل لضمان سلامة العزل.

٧.

إيضاح التفاصيل الفنية الكافية عن نوعية وحدات الإنارة والمفاتيح والقواطع والمقابس والمنصهرات ولوحات التوزيع والكابلات والأسلاك وكل ما يلزم للالتزام بها عند التنفيذ.

٨.

تدون على المخططات مستويات شدة الإضاءة المقترنة لكل قسم من أقسام المركز وطبقاً للمستويات المبينة فيما بعد (البند ٣/١/٣/١٠).

٢/١/٣/١٠ المواد الكهربائية:

تشتمل المواد الازمة للأعمال الكهربائية لورش السيارات على المواد التالية:

١. الكابلات والأسلاك :

أ. تكون الكابلات والأسلاك المستخدمة في التمديدات من النحاس الأحمر المجدول المعزول (Stranded wire).

ب. الكابلات من النوع المسلح والمغلفة من الداخل بخلاف من الرصاص أو بخلاف من عديد كلوريد الفينيل (P.V.C) المقاوم للأحماض والاشتعال.

ج. الجهد المقنن للكابلات ١٠٠٠ فولت وللأسلاك ٦٠٠ فولت.

د. الأسلاك من النوع المعزول بالثرموملاستيك وتكون مغلفة بخلاف من النايلون وملائمة للاستخدام في أماكن أحمال الوقود السائل والأماكن



الرطبة والمعرضة للزيوت الطبيعية وأبخرة المواد الملتهبة في درجة الحرارة العادمة.

٢. **المواسير :**

أ. المواسير التي تمدد داخل الأسقف والجدران تكون من النوع المعدني المجلفن أو البلاستيك المقاوم للهب أو الاشتعال.

ب . المواسير التي تمدد تحت سطح الأرض يجب أن تكون محمية جيداً ولا تتأثر بالاحماض والمواد الكبريتية في باطن الأرض ومن النوع المقاوم للصدمات وضد التآكل.

٣. **القواطع والمنصهرات ولوحات التوزيع:**

أ. اختيار القواطع يكون بسعة قطع مناسبة لحمل الدائرة.

ب . منصهرات الحماية تكون بالسعة المناسبة لحمل الدائرة.

ج . يراعى كتابة اسم المنطقة التي تغذيها لوحة التوزيع في حالة وجود أكثر من لوحة، كما يوضح على باب اللوحة التحذيرات الهامة مثل (خطر مميت - كهرباء - الجهد.. فولت) وذلك بلون أحمر.

٤. **وحدات ولوازم الإنارة:**

تكون وحدات الإنارة المسماوح باستخدامها من النوع المحكم المغلق والمقاوم للحريق لمنع تسرب الغبار والأتربة الأبخرة والسوائل

من الأنواع المعدنية المقاومة للأحماض والتقاعلات الكيميائية ومقاومة للحريق والاشتعال وأن تكون من النوع التشابكي أو بغطاء محكم، وأن تكون ذات قطب أرضي ويفضل أن تكون بمفتاح تأمين، وفي بقية المركز تكون من الأنواع العاديّة المستخدمة في الأغراض الصناعية.

٣/١/٣/١٠ **نظام الإضاءة:**

عند تصميم الإضاءة يجب أن تكون الدراسة طبقاً للمواصفات السعودية أو أحد الأنظمة العالمية المعترف بها في حسابات شدة الإضاءة ويلزم الإشارة إلى النظام المختار في مستندات المشروع.

٤/١/٣/١٠ **نظام التأريض:**

١. تطبيق نظام التأريض على جميع منشآت المركز تجنباً للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة.. على أن يشمل نظام التأريض ما يلي :

أ. تأريض حديد تسليح أساسات المبني.

ب . تأريض جميع الأجزاء المعدنية الغير حاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي... إلخ.



ج . تأريض لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية وتمديدات الكابلات الداخلية ودوائر القوى والإدارة وخلافه.

د . يتم اختبار صلاحية شبكة التأريض كل خمس سنوات على الأكثر.

٥/١/٣/١٠ تعليمات خاصة بالتركيبات الكهربائية : يراعى الالتزام بأصول الصناعة عند تنفيذ الأعمال الكهربائية علاوة على التعليمات التالية :

أ . ضرورة اتباع نظام الألوان طبقاً لمواصفات الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس الموضح في الجدول رقم (٢).

جدول رقم (٢) يوضح نظام ألوان الموصلات الكهربائية

اللون	الموصل
احمر او اسود او ابيض او بني	الكهرباء
أزرق فاتح	التعادل
أخضر او أخضر مختلط بالأصفر	الأرضي

ب . التمديدات تكون كالتالي:

١. التمديدات التي تم في الأسقف والجدار تكون داخل مواسير محمية و مقاومة للحرائق أو الاشتعال وتكون مدفونة جيداً ومغطاة من جميع الجوانب بالأسمنت.

٢. التمديدات الأرضية سواء كانت كابلات أو أسلاك تكون داخل مواسير معالجة ضد التفاعلات الكيميائية والمواد الكبريتية و ضد التآكل و مقاومة للحريق.

٣. عند تمديد الكابلات في باطن الأرض يتم وضع طبقة من الرمل الجاف تحت الكابلات وأخرى فوقها وسمك الطبقة ١٠ سم كما يتم وضع بلاطات خرسانية وشريط تحذيري بطول مسار الكابلات.

٤. يراعى أن تكون جميع الأدوات الكهربائية مثل (المقابس والمفاتيح ... الخ) التي تركب خارج المبني أو على الجدران الخارجية من النوع المحمى ضد المياه والأتربة والأخيرة والأحماض (Outdoor, Weather proof Types).



٢/٣/١٠ مولد الكهرباء الاحتياطي

في حالة تغذية المركز بمولد كهربائي بصفة أساسية أو بصفة احتياطية عند وجود مصدر تغذية خارجي يراعى الآتي:

١. أن يتم وضع المولد في غرفة مستقلة.
٢. تكون ماسورة عادم الماكينة المركبة على المولد الكهربائي أعلى ما يمكن فوق سطح الغرفة رأسيا وبحيث لا يقل ارتفاعها عن ٢.٥ متر.
٣. عدم ترك أو وضع أي مواد ملتهبة داخل غرفة المولد كتخزين الشحوم والزيوت وخلافه.

الاشتراطات الميكانيكية:

يلزم اتباع الاشتراطات ورشة المنجرة والحدادة عند تصميم معدات إطفاء الحرائق كما يلي:

١. تزود ورش المنجرة والحدادة بالمعدات والمواد المناسبة لإطفاء الحرائق في مراحله الأولية، ويجب أن يكون عدد ونوع طفایيات الحرائق طبقاً لتعليمات الدفاع المدني وبحيث لا يقل عن العدد الموضح بالجدول رقم (٣) التالي:

جدول رقم (٣) يوضح عدد طفایيات الحرائق طبقاً لعدد المضخات

عدد الوقود	عدد مضخات	طفایيات حریق بودرة کیمیائیہ جافہ ١٢ کجم	جهاز إطفاء رغوي ١٠ غالون	جهاز إطفاء رغوي ٣٤ غالون
من ١ إلى ٣	٣	٣	٢	-
من ٤ إلى ٧	٩	٩	٢	١
من ٨ إلى ١١	١٣	١٣	٣	٢
من ١٢ إلى ١٥	١٧	١٧	٥	٣
من ١٦ إلى ٢٠	٢٠	٢٠	٧	٤

محابس المطافئ:

- أ. يجب إنشاء محبس مطافئ (مأخذ ماء لإطفاء الحرائق) به مخرجان بمقاس ٢.٥ بوصة ويكون تسنين المخارج مماثل لتسنين المستخدم في الدفاع المدني SCREW HOSE THREADING ANSHT AMERICAN NTIONAL

- ب. يجب توفر مصدر واحد للمياه على الأقل لمحابس الإطفاء: إما من النظام العام لمياه إطفاء الحرائق، أو من خزان خاص لا تقل سعته عن ثلثين ألف غالون يقام لهذا الغرض في المركز مزود بمضخة إطفاء ذاتية التحضير بطاقة ٥٠٠ غالون في الدقيقة وضغط ٧ أرطال/بوصة المربعة عند مخارج محابس الإطفاء.

- ج. يجب أن يكون عند كل محبس إطفاء صندوق خراطيم حسب ما هو موضح في الجدول رقم (٤) التالي:

جدول رقم (٤) يوضح محتويات صندوق الخراطيم

النوع	العدد المطلوب
خراطيم بطول ٣٠ متر قطر ١.٥ بوصة	٤
فوهة رش ماء حريق قطر ١.٥ بوصة	٤



	ومزودة بمقبض مسدس
٢	موزعات خراطيم ذات مدخل ٢.٥ بوصة ومخرجين بسمامات قطر ١.٥ بوصة
٢	مجموعات خراطيم ذات مدخلين قطر ١.٥ بوصة وخرج قطر ٢.٥ بوصة
٢	مفتاح خراطيم ٢.٥ بوصة
٢	مفتاح خراطيم ١.٥ بوصة

الاشترادات الصحية:

٥/١٠

يلزم معالجة المياه المحتوية على والمواد البترولية مسبقا قبل السماح بتتصريفها للشبكات العامة للصرف الصحي أو الصرف الداخلي في حالة عدم وجود شبكة صرف صحي عامة وتراعي في ذلك الضوابط التالية:

١/٥/١٠ تنص مقاييس حماية البيئة (الوثيقة ١٤٠١ - ٠١، ١٤٠٢ هـ) الصادرة من مصلحة الأرصاد وحماية البيئة على أن تطبق النسب المطلوبة للمعالجة المسبقة لمياه الصرف الصحي قبل تصريفها إلى الشبكة العامة وفق الإرشادات التالية :

- شحوم وزيوت ١٢٠ ملجم/ لتر
- فينول ١٥٠ ملجم/ لتر
- إجمالي هيدروكرbones مكلورة ٥٠ ملجم/ لتر

وعند تجاوز المواد المذكورة للحدود المشار إليها بأعلاه فإنه يلزم معالجتها مسبقاً قبل صرفها إلى شبكة الصرف الصحي العامة ويتم تحديد أساليب قياس التصرف وجميع العينات وطرق التحليل بالمعامل وفقاً للطرق القياسية لاختبار المياه ومياه الصرف الصحي المعده بواسطة الهيئات الأمريكية، "رابطة الصحة العامة" و "رابطة أعمال المياه" و "الاتحاد مناقبة تلوث المياه". لا يسمح بتتصريف أي من السؤائل التالي ذكرها إلى شبكة الصرف الصحي:

٢/٥/١٠

١. جازولين - بنزين - نفطلين - زيت البترول - أو أي سائل قابل للاشتعال أو للانفجار صلباً كان أو غازياً.
٢. مياه الصرف التي تحتوى على أكثر من ٢٥ جزء في المليون مليجرام/ لتر من زيت البترول أو زيوت لا تتحلل بيولوجياً أو أي منتج من أصل زيت معدني.
٣. مياه الصرف التي تحتوى على زيوت عامة أو دهون أو شحوم.

وإذا تم تصريف المياه أو المخلفات التي تحتوى على المواد المشار إليها بأعلاه إلى الشبكات العامة (الصرف الصحي) فيكون للجهة المختصة رفض تصريفها أو إلزام صاحب مركز خدمة السيارات بعمل معالجة مسبقة لدرجة مقبولة - كما هو وارد بالبند (٤-١) للسماح بتتصريفها أو التحكم في الكميات ومعدل الصرف لضمان التقييد بحدود النسب المسموح بها أو تحصيل تكاليف نقل ومعالجة هذه المخلفات.

٣/٥/١٠

للهجة التابعة لوزارة الشئون البلدية والقروية الحق في مراجعة التصميم والتركيب لأجهزة ومعدات وحدات المعالجة اللازمة قبل الموافقة عليها، وتوضع هذه الوحدات في موقع مناسب يسهل تنظيفها والكشف عليها بسرعة.



- ٤/٥/١٠ في حالة الصرف المحلي تتم المعالجة في غرفة الترسيب والتصفيه من الزيوت وخلافه كما يتم التأكد من سلامه وكفاءة التربة وسعة ودقة الوحدات الخاصة بذلك.
- ٥/٥/١٠ يجب عمل ميول مناسبة في أرضية المركز في اتجاه الصرف لتصريف المياه أو أي سوائل أخرى ، وتؤدى إلى المصارف المحلية أو مصارف شبكة الصرف الصحي ، وأن لا يسمح بصرفها خارج الموقع.
- ٦/٥/١٠ أن تزود مراكز الصرف بمصايد للشحوم لفصل الشحوم والزيوت قبل تصريفها إلى شبكات الصرف الصحي.
- ٧/٥/١٠ مصايد الشحوم والزيوت:
- عند تصميم المصايد للشحوم والزيوت يراعى ما يلى:
١. تكون سعة مصايد الشحوم والزيوت مناسبة لكميات الماء المستعمل.
 ٢. عدم صرف أي مخلفات عبر المصايدة عدا الشحوم والزيوت المختلطة بالماء.
 ٣. يراعى أن تكون المساحة السطحية للمصايدة كبيرة قدر الإمكان لتجنب ارتفاع درجة حرارة المياه المراد معالجتها ولتوفير التهوية المناسبة لها.
 ٤. عمل عوارض لقليل سرعة الدخول.
 ٥. خفض منسوب المخرج لمنع مرور الشحوم والزيوت منه.
 ٦. جوانب المصايدة تكون منحدرة ويفضل أن يكون قاعها مخروطي ويوصل المخرج في أسفل قاع المخروط.
 ٧. تنظيم وسائل كشط وإزالة الشحوم والزيوت العائمة.
 ٨. يتم صيانة المصايد بعناية وبصفة مستمرة.



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة حائل
بلدية محافظة الحائط
إدارة الاستثمارات



كراسة شروط ومواصفات

ورشة منجرة وحدادة

١١. الغرامات والجزاءات



١١. الغرامات والجزاءات

يلتزم المستثمر بإنشاء وتشغيل وصيانة وإدارة ورشة منجرة وحدادة وفقاً للشروط والمواصفات التي تفرضها كراسة الشروط والمواصفات والنظم السائدة، وفي حالة حدوث أية مخالفة من المستثمر، فإنه سيكون ملتزماً بدفع الغرامات التي تقرها لائحة الغرامات والجزاءات الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ بتاريخ ٦/٨/٢٠٢٣هـ ، وفيما لا يرد به نص في لائحة الغرامات والجزاءات المذكورة فسوف يكون المستثمر ملتزماً بدفع الغرامات التي تقرها الأمانة أو البلدية.

وإذا ترتب على مخالفات المستثمر إضرار بالمرافق العامة من: مياه، وصرف صحي ، وتصريف سيلول فإنه ستطبق عليه الجزاءات والغرامات الواردة في نظام حماية المرافق العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٦٢ في ٢٠/٥/١٤٠٥هـ ، ولائحة المخالفات ومقدار الغرامات لمrfق المياه والصرف الصحي والسيول وقواعد إجراءات ضبطها الصادرة بقرار وزير الشئون البلدية والقروية رقم ٥٢٤٠ في ٢١/٦/١٤١٩هـ ، وذلك كما هو موضح فيما يلي:

نوع المخالفة	قيمة الغرامة	ملاحظات
تعذر إلقاء، او وضع مواد صلبة او سائلة او غازية في اي مصدر من مصادر المياه او الخزانات او المحطات او تمديدات المياه.	١٠٠ .٠٠	نظام حماية المرافق مادة (٥) واللائحة - الفصل الثاني - المجموعة الأولى - بند(١٥)
التسبب في إلقاء او تسرب مواد ضارة صلبة او سائلة او غازية في اي من مصادر المياه او الخزانات او المحطات او تمديدات المياه.	٢٠ .٠٠٠	نظام حماية المرافق مادة (٦) واللائحة - الفصل الثاني - المجموعة الثانية-بند(١٤)
تعذر إلقاء مواد صلبة او اترية او مخلفات او زيوت او شحوم او مواد كيماوية او أية مواد سائلة لا تتوافق فيها شروط الصرف على الشبكات في غرف التفتيش او شبكات الصرف الصحي أو بدون اذن المصلحة.	٣٠ .٠٠٠	نظام حماية المرافق مادة (٥) واللائحة - الفصل الثالث - المجموعة الأولى - بند(٩)
التسبب في إلقاء مواد ضارة سواء كانت صلبة او سائلة او غازية في غرفة التفتيش او مطبق (مانهول) سواء كانت رئيسية او فرعية.	٢٠ .٠٠٠	نظام حماية المرافق مادة (٦) واللائحة - الفصل الثالث - المجموعة الثانية - بند(٩)
الاعتداء على شبكة الصرف الصحي بإلقاء الزيوت والشحوم والفضلات سواء كانت مواد كيماوية او مخلفات صناعية او خلاف ذلك.	١٠ .٠٠٠	نظام حماية المرافق مادة (٧) واللائحة - الفصل الثالث - المجموعة الثالثة - بند(٦)
تعذر إلقاء مواد صلبة او اترية او مخلفات او زيوت او شحوم او مواد كيماوية من خلال غرف التفتيش او القوافل الخاصة لتصريف السيول	٥ .٠٠٠	نظام حماية المرافق مادة (٥) واللائحة - الفصل الرابع - المجموعة الأولى - بند(٩)
تسرب المواد النفطية وما في حكمها إلى الشوارع وال المجاورين.	أدنى ٢٠٠٠ أعلى ٥٠٠٠	لائحة الغرامات والجزاءات مجموعة أولى مادة ٥/١ ب



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة حائل
بلدية محافظة الحائط
ادارة الاستثمارات



كراسة شروط ومواصفات

ورشة منجرة وحدادة

١٢ . المرفقات (الملحق)



١/١٢ نموذج عطاء يقدم في مزايدة الكترونية (نموذج ٦/٧)

سعادة رئيس بلدية محافظة الحائط

المحترم

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع في محافظة الحائط لاستثماره في إقامة وإدارة وتشغيل ورشة منجرة وحدادة ، ويحيط تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها)

() ريال وتتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي يعادل أجرة سنة كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

العنوان:

اسم المستثمر
رقم بطاقة الأحوال
صادر من
هاتف
ص.ب

اسم الشركة
رقم السجل التجاري
صادر من
نوع النشاط
هاتف
ص.ب

العنوان:



الختم الرسمي

التوقيع

التاريخ

١. قرار من المستثمر

- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:

كراسة شروط ومواصفات

ورشة منجرة وحدادة

- أ- لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي البرقي الكريم رقم ٤٠١٥٢ وتاريخ ٢٩/٠٦/١٤٤١هـ وتعليماتها التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤١٠٠ ٥٦١٨٨٣ وتاريخ ٢٢/١٢/١٤٤١هـ والتعاميم والقرارات ذات الصلة.
- ب- لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء الموقر رقم (٩٢) وتاريخ ٠٢/١٤٤٢هـ، والقرار الوزاري رقم ٤٣٠٠٢٠٤٥٢٦ في ١٢/٠٣/١٤٤٣هـ المبلغ به القواعد التنفيذية للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية ، والقرار الوزاري رقم ٤٢٠٠٢٠٤٤٩٧ في ١٢/٠٣/١٤٤٣هـ المبلغ به جدول المخالفات والجزاءات البلدية .
- ت- الضوابط الخاصة بتنمية ورعاية العقارات البلدية لأغراض تجارية الصادرة بالأمر السامي الكريم رقم (٦١٣٩٤) وتاريخ ١٦/١١/١٤٤١هـ
- ٣- معاينه الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.
- ٤- أشهد بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستمارة صحيحة.
- الاسم: _____
 التوقيع: _____
 التاريخ: _____
 الختم: _____

